



الأفريقي للوقاية و مكافحة الرشوة التي صودق عليها في مايو/تو بتاريخ 11 يوليو 2003 خلال دورته الثانية العادية.

المادة الثانية: سينفذ هذا الأمر القانوني باعتباره قانونا للدولة و ينشر وفق إجراءات الاستعمال و في الجريدة الرسمية.

أوكاشوط 17 يونيو 2006

رئيس المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية  
العقيد أعل ولد محمد فال

الوزير الأول  
سيد محمد ولد بو بكر

وزير الشؤون الاقتصادية و التنمية  
محمد ولد العابد

وزير الشؤون الخارجية و التعاون  
أحمد ولد سيدي أحمد

أمر قانوني رقم : 2006 - 025 يتضمن قانون المالية  
المعدل لسنة 2006 .

بعد مصادقة المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية ؛  
يصدر رئيس المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية  
القانون التالي :

### الجزء الأول

1 - أحكام عامة

المادة الأولى : سنتنفذ ميزانية الدولة للسنة المالية 2006 طبقا لأحكام هذا الأمر القانوني المتضمن لقانون المالية المعدل و قانون المالية الأصلي لهذه السنة وكذلك قوانين المالية و الأوامر القانونية السابقة في كل ما لم يتم تعديله أو إلغاؤه .

2 - أحكام المتعلق بالموارد

المادة 2 : إن تحصيل الضرائب و الرسوم و الإشتراكات و الإتاوات و الموائد و المدخول المخصص للدولة و الجماعات الإقليمية و المؤسسات العمومية و الهيئات المؤهلة للتخصيب ستستمر خلال سنة 2006 طبقا للقوانين و النظم المعمول بها و أحكام قانون المالية الحالي .

### 1 - قوانين و أوامر قانونية

أمر قانوني رقم 2006 - 018 يسمح بالضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الرشوة .

بعد مداولة و مصادقة المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية ،

يصدر رئيس المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية  
الأمر القانوني التالي :

المادة الأولى: يسمح لرئيس المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية، رئيس الدولة بالمصادقة على انضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الرشوة التي صودق عليها بتاريخ 09 ديسمبر 2003 بمدينة مريدا بالمكسيك، و التي دخلت حيز التنفيذ بتاريخ 14 ديسمبر 2005 .

المادة الثانية: سينفذ هذا الأمر القانوني باعتباره قانونا للدولة و ينشر وفق إجراءات الاستعمال و في الجريدة الرسمية.

أوكاشوط 17 يونيو 2006

رئيس المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية  
العقيد أعل ولد محمد فال

الوزير الأول  
سيد محمد ولد بو بكر

وزير الشؤون الاقتصادية و التنمية  
محمد ولد العابد

وزير الشؤون الخارجية و التعاون  
أحمد ولد سيدي أحمد

أمر قانوني رقم 2006 - 019 يسمح بالمصادقة على اتفاقية الاتحاد الإفريقي للوقاية و مكافحة الرشوة التي صودق عليها في مايو/تو بتاريخ 11 يوليو 2003 في الدورة الثانية العادية للاتحاد .

بعد مداولة و مصادقة المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية ،

يصدر رئيس المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية  
الأمر القانوني التالي :

المادة الأولى: يسمح لرئيس المجلس العسكري للعدالة و الديمقراطية، رئيس الدولة بالمصادقة على انضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية لاتفاقية الاتحاد

**المادة 3:** يعدل النظام الضريبي طبقاً للشروط المذكورة في المواد 1.3 و 2.3

**المادة 1.3:** تعدل مواد الأمر القانوني 82.060 بتاريخ 24 مايو 1982 المتضمن للقانون العام للضرائب كما هي معدلة حالياً و يتم تغييرها واستكمالها والمصادقة عليها كما يلي:

**المادة 23 تعدل كما يلي:**

البند 3 من المادة 23 يعدل كما يلي: « يتم التسديد لفائدة محصل الضرائب الذي يتبعه المكلف عن طريق تصريح بشكل مطبوع قانوني. الباقي بدون تغيير.»

**المادة 55 تعدل كما يلي:**

البند 3 من المادة 55 يعدل كما يلي: «يلزم المطالبون بالضريبة العقارية بأن يحسبوا بأنفسهم الضريبة المستحقة ويدفعوها لمحصل الضرائب دون سابق إنذار قبل فاتح فبراير من كل سنة. ويجب إلزاماً أن ترفق إفادة تسديد مسلمة من طرف الخزينة العامة بالتصريح المنصوص عليه في المادة 56.»

**المادة 69 يتم تعديلها كما يلي:**

3. يحتفظ محصل الضرائب بنسخة من التصريح. الباقي بدون تغيير.

**المادة 81 يتم تعديلها كما يلي:**

البند 1 من المادة 81 يعدل على النحو التالي: «تحصيل الضريبة بواسطة الاقتطاع الذي يتم لحساب الخزينة العامة عند كل تسديد يقوم به الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يدفع أرباحاً أو فوائد دخل مستحقة أو أي مبلغ آخر نصوص عليه في المادتين 74 و 77.»

البند 2 من المادة 81 يعدل على النحو التالي: «تدفع الضريبة في صندوق محصل الضرائب في مكان مقر الشركة أو إقامة الشخص الذي اقتطعها خلال الأيام الخمس عشرة الأولى من أشهر يناير وابريل ويوليو وأكتوبر عن الأرباح التي سددت خلال الفصل (3 أشهر) السابق.»

البند 3 : بدون تغيير  
 البند 4 ويعدل كما يلي: «يحتفظ محصل الضرائب بالنسخة الأولى من جدول الإشعار كسند تحصيل مؤقت ويرفع النسخة الثانية إلى مصلحة الضرائب في العاشر من الشهر الموالي كآخر أجل بالنسبة لدفعات الشهر السابق».

الباقي بدون تغيير

### المادة 161 يتم تعديلها كما يلي:

البند 2 من المادة 161 يعدل كما يلي: «يتم تسليم شكلية التصريح في نسختين إلى المكلف من طرف مصلحة الضرائب لتمكينه من تسديد مبلغ الرسم فوراً إلى صندوق محصل الضرائب».

البند 3 من المادة 161 يعدل كما يلي: «وتسلم السمة الخاصة الممثلة دفع الرسم على السيارات ذات المحرك من طرف مصلحة الضرائب بعد تقديم براءة الدفع المسلمة من قبل محصل الضرائب».

الباقي بدون تغيير

### المادة 174 مكررة:

البند 2 من المادة 174 مكررة ويعدل كما يلي: «إن التسديد لمحصل الضرائب الذي يتبع له المكلف مصحوباً بتصريح على المطبوع القانوني مؤرخ و موقع من الجهة الدافعة.

الباقي بدون تغيير.

### الفقرة 14 من المادة 177 (خامساً) يتم تعديلها كما يلي:

14) الأدوية والخبز ومنتجات المخازن والحلويات والخضروات واللحوم والأسماك والأصداف والقشريات بشرط أن تكون طازجة أو مجففة مملحة أو مسمدة وبطاطس البذور والحبوب والبوغ والفواكه والبصل والعسائل لغرض بذرها والطعم والارمولة في حالة استراحة نباتية في النبات أو الزهور وكذلك النباتات والعروق الحية بما في ذلك الفسيل والغرز وبياض الفطر {مشيحة الفطر} والفواكه الطازجة الموجهة عادة للتغذية في الحالة الطبيعية باستثناء الكولا والثلج والماء والكهرباء في حدود 8 متر مكعب و 150 كيلو وات الساعة شهرياً عن كل مستهلك

{ 16 م مكعب و 300 كيلو وات الساعة إذا كانت الفاتورة تمتد علي شهرين } وكذلك الحنفيات الشعبية المزودة للمنازل المتوسطة الدخل والإنتاج الداخلي للألبان والمعجنات الغذائية والكسكس والبسكويت.

الفقرة 15 من المادة 177 (خامسا) تتم تكملتها كالتالي :

**15) عند الاستيراد، فإن لائحة المواد والبضائع المذكورة في الملحق 1 تكمل كالآتي:**

البيان	المدونة
الزيوت المخصصة للبيع بالتفصيل في حاويات جاهزة ذات سعة صافية أكبر أو تساوي 20 لتر	جميع وضعيات الفصل 15
مواد جاهزة في شكل قوالب صغيرة أو في شكل مكعبات	2104101000
مستحضرات لتحضير الحساء وما شابه. مواد أخرى	2104109000
مستحضرات غذائية متجانسة	2104200000

**المادة 184 (سابعاً)، وتعديل كما يلي:**

البند 1: يلزم كل مدين بالضريبة على القيمة المضافة بأن يضع كل شهر بين يدي محصل الضرائب تصريح مطابق للشكل القانوني دعماً لدفعاته.

البند 2: بدون تغيير

البند 3: تسلم إلى مصلحة حساب الضريبة و مصلحة الرقابة من قبل محصل الضرائب.

الباقي بدون تغيير

**المادة 184: سابعاً**

2. يتم تسديد الضريبة المستحقة تلقائياً دون إشعار مسبق في الأجل المحدد في المادة السابقة.

يتم الدفع المصحوب مع التصريح المسلم لمحصل الضرائب، نقداً أو يشك بنكي مصدق.

الباقي بدون تغيير.

**المادة 212**

يلزم المدينون بالضريبة على إساءة الخدمات بحساب وبتسديد مبلغ الضريبة المستحقة على العمليات الخاضعة المحققة في الشهر السابق وذلك في الخامس عشر من كل شهر، كآخر أجل لدى صندوق محصل الضرائب في محل مؤسستهم.  
الباقي دون تغيير.

**المادة 456:**

البند 3: يلزم الناقلون ببناء على طلبهم من محصل الضرائب بالحصول على إيصال دفع لكل سيارة مكتوب عليه رقمها وعدد مقاعدها وحمولتها. الباقي بدون تغيير.

**المادة 483:**

تحصل الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بواسطة إشعارات تحصيل فردية، ما لم توجد أحكام مخالفة. وتحصل الضرائب و الرسوم المحلية بواسطة الأوراد الجماعية.

وتخص إشعارات التحصيل الفردية الإصدارات الأولية للضرائب و الإصدارات الإضافية المتعلقة بالتنازل، وتوقيف الأنشطة أو تحويل المؤسسات وكذا الإصدارات الناتجة عن رقابة أو تعديل التصريحات والإصدارات الناتجة عن تصحيح حذف أو غلط وكل التصفيات الناتجة عن عدم التصريح أو عدم الدفع بالنسبة للضرائب ذات الدفع التلقائي. وتجعل إشعارات التحصيل نافذة من قبل المدير العام للضرائب الذي يمكنه تفويض صلاحياته.

وتصبح سجلات وكشوف التحصيل الخاصة المتعلقة بضرائب أو رسوم بلدية نافذة بمصادقة العمدة عليها. ويترتب عليها إصدار سندات إيرادات. وتصبح سجلات وكشوف التحصيل الخاصة المتعلقة بضرائب أو رسوم بلدية نافذة بمصادقة العمدة عليها، ويترتب عليها إصدار سندات إيرادات.

**المادة 484:**

يحدد تاريخ بدء تحصيل السجلات من طرف العمدة بالنسبة للضرائب والرسوم البلدية.

**المادة 485:**

البند 1: ترسل إشعارات التحصيل من طرف المدير العام للضرائب إلى محصلي الضرائب مصحوبة بكشوف التصفية وقائمة التحمل. الباقي بدون تغيير.

**المادة 489:**

البند 1: يطلب المحاسبون المكلفون بتحصيل الضرائب بسليم مستخرج من الأوراد أو نسخة من إشعار التحصيل مجاناً لأصحابه الذين يعربون عن رغبتهم في ذلك. الباقي بدون تغيير.

**المادة 490:**

يعتبر الأمين العام للخزينة ومحاسبوها مسؤولون عن تحصيل الأوراد التي تكفلوا بها. كما يعتبر محصلوا الضرائب مسؤولون عن تحصيل اشعارات التحصيل التي تكفلوا بها. ويطالبون بإثبات التحصيل الكلي للمشاركات المقيدة بالسجلات و اشعارات التحصيل ما لم تُطبق أحكام المادتين 572 و 573.

**المادة 493:**

يتم تسديد الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة نقداً أو تبعا لأية طريقة تسديد مسموح بها لصناديق محصلي الضرائب أو وكلاء التحصيل المكلفين شرعا بذلك.

**المادة 496:**

البند 1: في حالة توقف أجير عن ممارسة نشاطه لأي سبب كان، فإن المستخدم مطالب بأن يقدم تصريحاً بذلك لمحصل الضرائب ومفتش الضرائب اللذين تتبع لهما مؤسسته وذلك خمسة أيام على الأقل قبل التوقف.

**المادة 499:**

البند 4: يسلم المؤجر البراءة المسلمة إليه من طرف محصل الضرائب للمالك بغية تمكينه من إثبات تسديد الحقوق التي هو مدين بها.

البند 5: تثبت وتصفى بواسطة اشعارات التحصيل الحقوق المستحقة في الحالات التالية:

التصريحات المكتتبه، غياب التصريح، التصريحات المخضعة للتصحيح الفعلي.

### المادة 501:

1 - يطالب المكلفون، المقيدون على كشوف تصفية الضريبة العامة على الدخل للسنة الماضية، بالقيام من 31 مارس و30 يوليو بتسديد تسبيقات مؤقتة.

وتساوي قيمة كل تسبيقة ثلث قيمة الضريبة المقررة على المكلف في سجلات آخر سنة خضع للضرائب فيها.

يطالب المكلفون الذين لم يبدأ تحصيل مساهمات الضريبة العامة على الدخل المستحقة عليهم إلا ما بين فاتح يناير والـ15 يونيو من السنة الثانية التي تلي سنة إنجاز الدخل الخاضع للضريبة بتسديد تسبيقة تساوي 60% من هذه المساهمة، وذلك في أجل أقصاه 30 يونيو من السنة نفسها.

وتتم الدفع على أساس تصريح بالدفع يسلمه محصل الضرائب الحائز على إصدارات السنة السابقة.

2 - خروجاً على الأحكام السابقة، يمكن للمكلفين، الذين نقل مساهمتهم بعنوان الضريبة العامة على الدخل المستحقة عن الدخول المنجزة خلال السنة السابقة بشكل كلي عن التسبيقات المستحقة شرعاً، أن لا يدفعوا بعنوان التسبيقات المؤقتة إلا مبلغ هذه المساهمة.

ويرتثن هذا الاختيار بتقديم المكلف لمحصل الضرائب إفادة من مصلحة الوعاء تبين قيمة مساهمة الضريبة العامة على الدخل التي ستحصل.

3 - يقيد محصل الضرائب التسبيقات المؤقتة ضمن حساب على مبلغ مساهمات الضريبة العامة على الدخل المستحقة على الدخول المنجزة خلال السنة السابقة.



وإذا تم، على إثر تغيير سكن، تكفل محصل ضرائب آخر بهذه المساهمات، فإنه على المكلف إثبات دفع التسبيقات المؤقتة لمحصل الضرائب الجديد.

وإن لم يتمكن من ذلك، فإنه يتحمل التكاليف الناتجة عن المتابعات الرامية إلى تحصيل الضرائب التي تعتمد التسبيقات وتفيد على أساس دفعها.

4 - تخضع لزيادة بنسبة 10% التسبيقات أو الأجزاء منها التي لم تسدد خلال الأجل .

ويمكن أن تكون هذه الزيادة موضوع طلب إسقاط أو تخفيف حسب الشروط المقررة في الفقرة الثانية من المادة 571.

5- في حالة عدم التسديد الإرادي، فإنه يقام بتحصيل التسبيقات المستحقة وزيادة الـ 10% وفق الشروط المحددة للضرائب التي تقع مسؤولية تحصيلها على محصلي الضرائب.

#### المادة 504:

يقوم محصل الضرائب المكلف بتحصيل الرسوم على رقم الأعمال ورسوم الاستهلاك والرسوم غير المباشرة الأخرى، يوماً بيوم، بإرسال نسخة من التصاريح المتعلقة بالتسديدات التي تمت لدى صندوقه خلال الشهر الماضي إلى مصلحة الضرائب .

#### المادة 508:

البند 2: توجه مديرية المعلوماتية في 15 من كل شهر، إلى المديرية العامة للضرائب كشفاً اسمياً بالمقتطعات المقام بها في الشهر الماضي، مبينة هوية المورد و عنوانه ورقمه في المرجع الوطني للمكافئين وتاريخ الدفع والمبالغ المدفوعة ومبلغ الإقتطاع. وترسل هذه الكشوف بعد تصديقها من المدير العام للضرائب إلى المحاسبين المعنيين من أجل اعتبارها تصريحا بالدفع وسندا نهائياً للمداخيل.

#### المادة 528:

المدير العام للضرائب ومحصلي الضرائب هم وحدهم المؤهلون في ترخيص المتابعات و إصدار أوامر إرغام ضد المدينين بالنسبة لكافة ضرائب و رسوم الدولة إلا في الحالات المنصوص عليها في المادة 557.

### المادة 537:

لا يمكن أن تتم البيوع إلا بموجب ترخيص خاص من الأمين العام للخرينة أو المدير العام للضرائب بناء على طلب صريح من المحاسب المكلف بالتحصيل.  
يخبر الأمين العام للخرينة أو المدير العام للضرائب وزير المالية بنيته في الإقدام على البيع

### المادة 565:

البند 5: ويمكن تقرير تعليق المتابعات على اثر اقتراح بالتخفيض موقع على الوجه المطلوب من طرف المدير العام للضرائب.

### المادة 567:

البند 2: كما بيت أيضا في الطلبات المقدمة من طرف محصلي الضرائب ومحاسبي الخرينة المكلفين بتحصيل الضرائب المباشرة والهادفة إلى قبول انعدام قيمة الحصص غير القابلة للتحصيل أو إلى إخلاء الذمة.

### المادة 571:

3. توجه طلبات إسقاط أو تخفيض الزيادة المقررة في المادة 492 وتكاليف المتابعات إلى المدير العام للضرائب أو الأمين العام للخرينة بواسطة المحاسب المكلف بالتحصيل.

### المادة 572:

يمكن للمحاسبين الرئيسيين المكلفين بالتحصيل أن يطلبوا كل سنة بعد التي تلي بدء تحصيل الورد أو وضع كشف التصفية قبول اعتبار الحصص غير القابلة للتحصيل معدومة القيمة.

الحصص غير القابلة للتحصيل هي تلك التي لم يتمكن من تحصيلها بسبب غياب أو موت أو إفلاس المكلف.

### المادة 573:

يقوم المحاسبون الرئيسيون المكلفون بالتحصيل بتوجيه طلبات قبول الحصص غير القابلة للتحصيل باعتبارها معدومة القيمة إلى المدير العام للضرائب بواسطة جداول فردية أو جماعية. وتكون هذه الطلبات مصحوبة بعرض موجز لأسباب عدم قابلية التحصيل.

المادة 2.3: استثناء لترتيبات القانون رقم 66-145 الصادر بتاريخ 26 يوليو 1966 المتضمن للقانون العام للجمارك وكما هو معدل حاليا فإن الضريبة المسجلة ضمن التعريف الجمركية كضريبة ورسوم على المواد المعادة أدناه تعدل كما يلي:

المدونة	البيان	د ج	ض ا	ض د ج	ض ق م	م ع
04-02	الحليب و قشدة اللبن	0	0	4		4.00
الخضروات	المستوردة من 01/01 إلى 04/30					
07-02	الطماطم الطازجة والمعلبة	5	3	4	14	27.44
07-03	البصل و مشتقاته	5	3	4	14	27.44
07-04	اللفت و مشتقاته	5	3	4	14	27.44
07-05	الهندباء ( lactuca sativa ) طازجة و مثلجة	5	3	4	14	27.44
07-06	الجزر ، الشمندر ، اللفت ، الكرفص ، الفجل ، العروق المستهلكة و ما شابه ذلك من خضروات طازجة و معلبة	5	3	4	14	27.44
07-0970	أوراق السبانخ ، أسفالخ ، زلندة ، سرنف	5		4	14	27.44
خضروات	مستوردة من 05/01 إلى 12/31					
07-02	الطماطم الطازجة والمعلبة	0	0	4	14	18.00
07-03	البصل و مشتقاته	0	0	4	14	18.00
07-04	اللفت و مشتقاته	0	0	4	14	18.00
07-05	الهندباء ( lactuca sativa ) طازجة و مثلجة	0	0	4	14	18.00
07-06	الجزر ، الشمندر ، اللفت ، الكرفص ، الفجل ، العروق المستهلكة و ما شابه ذلك من خضروات طازجة و معلبة	0	0	4	14	18.00
07-0970	أوراق السبانخ ، أسفالخ ، زلندة ، سرنف	0	0	4	0	18.00
جميع وضعيات الفصل 15	فيما تعلق بالزيوت الخام	5	3	4	14	9.20
جميع وضعيات	بالزيوت المخصصة للبيع بالتفصيل في حاويات جاهزة ذات	5	3	4	0	27.44

					سعة صافية أقل من 20 لتر	الفصل 15
12.32	0	4	0	5	باليوت المخصصة لتبع بالتطبيق في حاويات جازرة ذات جميع وضعيات	15
18.00	14	4	0	0	سعة صافية تساوي 20 لتر أو أكثر	1701911000
18.00	14	4	0	0	قصب السكر ، سكر الشمنس .... دقيق ، أو محبب أو منبور	20-04
					مستحضرات خضروات	20-05
9.20	0	4	0	5	مستحضرات مدمجة في شكل قوارب صغيرة ، مكعبات و ما شابه	2104101000
9.20	0	4	0	5	مستحضرات الحساء و الصفي المركز أو ما شابه	2104109000
9.20	0	4	0	5	مستحضرات غذائية مخبزة	2104200000
36.88	14	4	3	13	غلب القالب مواد أخرى غير تلك ذات الاستخدام القاري	3605000000
					للنوع N 36.04	
33.34	14	4	0	13	حديد بناء قياس 6 مم	7215900010
33.34	14	4	0	13	أخرى	7215900090
27.44	14	4	3	5	أدوات منزلية ذات الاستخدام القاري من الحديد المنصوب و الحديد و الفولاذ	73-23
27.44	14	4	3	5	أدوات منزلية ذات الاستخدام القاري من الألمنيوم	76-15
4.00	0	4	0	0	المحروقت الغازية و السائلة ( بيوتان )	2711130000

المادة 3.3 المادة 6.3 من القانون 001/97 المنضم لقانون المالية لسنة 1997 تعدل كما يلي: «تحسب حقوق النفاذ إلى الصيد الصناعي و الحقوق الإقليمية للصيد الصناعي بدلالة العناصر المحددة لقيمة المواد. وستحدد الإجراءات التطبيقية بموجب مرسوم»

### 3- أحكام مختلفة

المادة 4: مواد الصيد تخضع لضريبة تصدير إحصائية تصل إلى معدل %1

المادة 5: يتم إلغاء ضريبة خروج الصادرات على مواد الصيد الطازجة المادة 6: يتم إنشاء حساب تحويل خاص تحت اسم (حساب مراقبة نشاطات الصيد)، تشكل الضريبة على مراقبة الصيد كما هي مبينة في المادة 3 من المقرر 2006-010 بتاريخ 17 فبراير 2006 إيرادات لهذا الحساب.

الدفقات الطازجة في هذا الحساب هي تلك المتعلقة بنفقات تسيير وتجهيز مصالح المندوبية المكلفة بنشاطات الصيد والرقابة البحرية

المادة 11: تتكفل الدولة بتغطية تراكم العجز، بعد نزع الاحتياط النظامي و الاختياري و خسارة الصرف لغاية 31 دجمبر 2005 للبنك المركزي الموريتاني والذي بلغ 2.630.664.855,20 أوقية.

#### 4 - أحكام متعلقة بتوازن الموارد والأعباء

المادة 12 : يقدر مبلغ الموارد المخصصة لميزانية الدولة لسنة 2006 بمائتين و ثمانية و أربعون مليار و واحد وخمسون مليون أوقية ( 248.051.000.000 أوقية). تتوزع كما يلي:

المجموع	ق م م 2006	ق م أ 2006	طبيعة الموارد
87 906 000 000	-1 572 000 000	89 478 000 000	الإيرادات الضريبية:
88 117 000 000	+40 956 000 000	47 161 000 000	الإيرادات غير الضريبية:
81 000 000	0	81 000 000	إيرادات رأس المال:
1 000 000	0	1 000 000	تسديد القروض والتسبيقات
4 974 000 000	0	4 974 000 000	حسابات التحويل الخاصة
14 518 000 000	+4 018 000 000	10 500 000 000	تخفيف الدين
3 314 000 000	- 6 240 000 000	9 554 000 000	عجز الميزانية
49 140 000 000	+2 040 000 000	47 100 000 000	الانتفاع من حساب البترول
248 051 000 000	+39 202 000 000	208 849 000 000	مجموع الموارد

المادة 13: يقدر مبلغ النفقات المخصصة لميزانية الدولة لسنة 2006 بمائتين و ثمانية و أربعون مليار و واحد وخمسون مليون أوقية (248.051.000.000 أوقية). تتوزع كما يلي:

المجموع	ق م م 2006	ق م أ 2006	طبيعة النفقات
150 359 000 000	+8 785 000 000	141 574 000 000	السلطات العمومية وتسيير الإدارات
57 317 000 000	+23 417 000 000	33 900 000 000	الدين العام :
17 067 000 000	-333 000 000	17 400 000 000	- فوائد الدين
250 000 000	+23 750 000 000	16 500 000 000	استهلاك الدين

35 000 000 000	+7 000 000 000	28 000 000 000	نفقات الاستثمار:
500 000	0	500 000	سقف القروض التي يمكن منحها
500 000	0	500 000	سقف السلف التي يمكن منحها
400 000 000	0	400 000 000	مشاركات
4 974 000 000	0	4 974 000 000	حسابات التحويل الخاصة
0	0	0	فائض الميزانية
248 051 000 000	+39 202 000 000	208 849 000 000	المجموع العام للنفقات

**المادة 14: يحدد التوازن العام لموارد و أعباء الدولة بالنسبة لسنة 2006 كما يلي:**

الميزانية العامة	الموارد	الأعباء
أ - عمليات ذات طابع نهائي:		
1.1. إنفقات التسيير بما فيها مدفوعات الفائدة		167 426 000 000
2.1. نفقات رأس المال		93 250 000 000
* الاستثمار		35 000 000 000
* استهلاك الدين العمومي		40 250 000 000
3.1. إيرادات جارية	176 023 000 000	
4.1. إيرادات رأس المال	81.000.000	
5.1. معونات وهبات وإعانات		
6.1. اقتطاع من الحساب البنرولي	49 140 000 000	
7.1. عجز الميزانية	3 314 000 000	
8.1. تخفيف عبء الدين	14 518 000 000	
9.1. الفائض		0
مجموع العمليات ذات الطابع النهائي	243 076 000 000	242 676 000 000
ب - عمليات ذات طابع مؤقت:		
2 حسابات القروض		
1.2. القروض الممنوحة		500.000
2.2. القروض المسترجعة	500.000	
3 حسابات السلف		
1.3. سلفات ممنوحة		500.000
2.3. سلفات مسترجعة	500.000	
4 حسابات اشتراكات		
1.4. انجاز اشتراكات		400.000.000
2.4. استرداد اشتراكات		
مجموع العمليات ذات الطابع المؤقت	1.000.000	401.000.000
مجموع الميزانية العامة:	244 077 000 000	244 077 000 000
II - الميزانيات الملحقة و حسابات التحويل الخاصة		
1 إيرادات	4 974 000 000	
2 نفقات		4.974.000.000
المجموع العام للموارد والأعباء:	248 051 000 000	248 051 000 000

**المادة 15 :** سينشر هذا القانون حسب إجراء الإستعجال و ينفذ بإعتباره قانونا للکولة.

نواكشوط، بتاريخ 04 أغسطس 2006

**العقيد اعلي ولد محمد فال**

**الوزير الأول**

**سيدي محمد ولد بوبكر**

**وزير المالية**

**وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية**

**محمد ولد العابد**

**عبد الله ولد سليمان ولد الشيخ سيديا**



## الجزء الثاني : جداول معلومة

### مصادر الميزانية

نسبة التغيرات %	قانون المالية المعدل	التغيرات	قانون المالية الأصلي 2006	طبيعة الإيرادات
-1,8	87 906 000 000	-1 572 000 000	89 478 000 000	الإيرادات الضريبية
-3,5	22 727 000 000	- 834 000 000	23 561 000 000	الضرائب على الدخل و الأرباح
0,4	40 582 000 000	169 000 000	40 413 000 000	- الرسوم على السلع و الخدمات
-8,4	14 786 000 000	-1 311 000 000	16 096 000 000	- الرسوم على التجارة الدولية
4,3	9 812 000 000	404 000 000	9 408 000 000	- غيرها ( بما فيها متأخرات المؤسسات العمومية )
86,8	88 117 000 000	40 956 000 000	47 161 000 000	إيرادات غير ضريبية
7,4	9 576 000 000	658 000 000	8 918 000 000	أرباح أسهم المؤسسات العمومية
51,4	39 070 000 000	13 270 000 000	25 800 000 000	إبتونات و غرامات الصيد
346,6	32 893 000 000	25 528 000 000	7 365 000 000	إيرادات أخرى غير ضريبية ( ) بما فيها رخص شركات الاتصال ( )
29,5	6 578 000 000	1 500 000 000	5 078 000 000	الديون المتنازل عنها
0	81 000 000	0	81 000 000	إيرادات رأس المال
0	81 000 000	0	81 000 000	بيع القطع الأرضية
29,2	176 663 000 000	39 943 000 000	136 720 000 000	مجموع إيرادات الميزانية
0	4 975 000 000	0	4 975 000 000	الحسابات الخاصة بالخرينة
0	4 974 000 000	0	4 974 000 000	حسابات التحويل الخاصة
0	1 000 000	0	1 000 000	فروض و سلفات
4,3	49 140 000 000	2 040 000 000	47 100 000 000	المدافيل الناتجة عن حساب النقط
22,2	230 778 000 000	41 963 000 000	188 795 000 000	المجموع العام للإيرادات

## جدول مالية

الباب 01 : إيرادات ضريبية

الفصل 01 : الضرائب على الأرباح و الدخول الصافية

المادة 2 : الضرائب على الأرباح الصناعية و التجارية

الفقرة 01 : الضرائب على الأرباح الصناعية و التجارية

المجموع 2006	قانون المالية المعدل	قانون المالية الأصلي
11 851 000 000	- 435 000 000	12 286 000 000

المادة 3 : الضرائب على الأجور و الرواتب و نفقات المعاش

الفقرة 01 : الضرائب على الأجور و الرواتب و نفقات المعاش

المجموع 2006	قانون المالية المعدل	قانون المالية الأصلي
8 604 000 000	- 1 154 000 000	9 758 000 000

المادة 4 : الضرائب على دخول رأس المال المنقول

الفقرة 01 : الضرائب على دخول رأس المال المنقول

المجموع 2006	قانون المالية المعدل	قانون المالية الأصلي
1 546 000 000	+ 884 000 000	762 000 000

الفصل 04 : الرسوم على السلع و الخدمات

المادة 1 : الضريبة على القيمة المضافة

الفقرة 02 : الضريبة على القيمة المضافة

المجموع 2006	قانون المالية المعدل	قانون المالية الأصلي
31 947 000 000	+ 303 000 000	31 644 000 000

المادة 2 : الضريبة على رقم الأعمال

الفقرة 02 : الضريبة على رقم أعمال ( SNIM )

المجموع 2006	قانون المالية المعدل	قانون المالية الأصلي
3 838 000 000	+ 307 000 000	3 531 000 000

المادة 4 : رسم الإنتاج

الفقرة 01 : ضريبة على المواد البترولية

المجموع 2006	قانون المالية المعدل	قانون المالية الأصلي
2 092 600 000	-441400 000	2 534 000 000

## الفصل 05 : الضريبة على التجارة و التعاملات الدولية

المادة 1 : رسوم جبائية على الواردات

الفقرة 01 : رسوم جبائية على الواردات

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
10 829 000 000	-300 000 000	10 529 000 000

المادة 3 : رسوم إحصائية

الفقرة 01 : رسوم إحصائية

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
5 267 000 000	-1 010 500 000	4 256 500 000

## الفصل 06 : إيرادات ضريبية أخرى

المادة 3 : إيرادات ضريبية أخرى

الفقرة 01 : إيرادات ضريبية أخرى

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
0	404 000 000	404 000 000

الباب 02 : إيرادات غير ضريبية

الفصل 01 : دخول المؤسسات العمومية

المادة 1 : مداخيل المؤسسات العمومية و الهيئات المالية

الفقرة 08 : الشركة الوطنية للصناعة و المناجم ( SNIM )

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
7 968 000 000	+ 658 000 000	8 626 000 000

المادة 2 : الإتاوات

الفقرة 01 : إتاوات الصيد

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
25 485 000 000	+ 13 270 000 000	38 755 000 000

المادة 9 : مداخيل مختلفة للسلع و الديون و أملاك الدولة

الفقرة 09 : إيرادات مختلفة

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
7 365 000 000	+25 528 000 000	32 893 000 000

## نفقات الميزانية

نسبة التغيرات %	قانون المالية المعدل	التغيرات	قانون المالية الأصلي 2006	طبيعة النفقات
6,9	151 359 000 000	9 785 000 000	141 574 000 000	نفقات التسيير ( خارج فوائد الديون )
0	26 678 995 349	0	26 678 995 349	أجور ورواتب
9,8	84 679 616 651	7 573 826 000	77 205 790 651	- نفقات سلع وخدمات
0	22 034 064 000	0	22 034 064 000	نفقات عسكرية
14,1	17 866 324 000	2 211 174 000	15 655 150 000	- إعانات و تحويلات
-1,9	17 067 000 000	-333 000 000	17 400 000 000	فوائد الديون :
5,6	8 234 000 000	434 000 000	7 800 000 000	* ديون خارجية
-7,9	8 833 000 000	-767 000 000	9 600 000 000	* ديون داخلية
5,9	168 426 000 000	9 452 000 000	158 974 000 000	مجموع نفقات التسيير
199,6	93 250 000 000	48 750 000 000	44 500 000 000 *	نفقات رأس المال
25,0	35 000 000 000	7 000 000 000	28 000 000 000	نفقات الاستثمار
25,0	35 000 000 000	7 000 000 000	28 000 000 000	* التمويل الذاتي
253,0	58 250 000 000	41 750 000 000	16 500 000 000	إهلاك الديون :
3,6	17 100 000 000	600 000 000	16 500 000 000	* ديون خارجية
100,0	41 150 000 000	41 150 000 000	0	* ديون داخلية
0	5 375 000 000	0	5 375 000 000	حسابات خاصة للخزينة
0	401 000 000	0	401 000 000	- اشتراكات و قروض صافية
0	4 974 000 000	0	4 974 000 000	- حسابات تحويل خاصة
27,4	266 051 000 000	57 202 000 000	208 849 000 000	المجموع العام للنفقات

الفصل 09 : إيرادات مختلفة  
المادة 3 : ديون متنازل عنها  
الفقرة 01 : ديون متنازل عنها

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
5 078 000 000	+1 500 000 000	6 578 000 000

المادة 4 : إيرادات بترولية  
الفقرة 01 : مداخيل ناتجة من حساب البترول

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
47 100 000 000	+2 040 000 000	49 140 000 000

الباب 99 : نفقات مشتركة ومختلفة  
الفصل 03 : حسابات خاصة، قروض، سلفات و مشاركات  
المادة 4 : حسابات تحويل خاصة

الفقرة 53 : حساب مراقبة الصيد

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
0	100 000	100 000

الفقرة 54 : التكوين و متابعة العمليات البترولية

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
0	100 000	100 000

الفقرة 55 : ترقية القطاع البترولي

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
0	100 000	100 000

## نفقات الميزانية

نسبة التغيرات %	قانون المالية المعدل	التغيرات	قانون المالية الأصلي 2006	طبيعة النفقات
6,9	151 359 000 000	9 785 000 000	141 574 000 000	نفقات التشغيل ( خارج فوائد الديون )
0	26 678 995 349	0	26 678 995 349	اجور ورواتب
9,8	84 679 616 651	7 573 826 000	77 205 790 651	- نفقات سلع وخدمات
0	22 034 064 000	0	22 034 064 000	نفقات عسكرية
14,1	17 866 324 000	2 211 174 000	15 655 150 000	- إعانات و تحويلات
-1,9	17 067 000 000	-333 000 000	17 400 000 000	فوائد الديون :
5,6	8 234 000 000	434 000 000	7 800 000 000	* ديون خارجية
-7,9	8 833 000 000	-767 000 000	9 600 000 000	* ديون داخلية
5,9	168 426 000 000	9 452 000 000	158 974 000 000	مجموع نفقات التشغيل
199,6	93 250 000 000	48 750 000 000	44 500 000 000 *	نفقات رأس المال
25,0	35 000 000 000	7 000 000 000	28 000 000 000	نفقات الاستثمار
25,0	35 000 000 000	7 000 000 000	28 000 000 000	* التمويل الذاتي
253,0	58 250 000 000	41 750 000 000	16 500 000 000	إهلاك الديون :
3,6	17 100 000 000	600 000 000	16 500 000 000	* ديون خارجية
100,0	41 150 000 000	41 150 000 000	0	* ديون داخلية
0	5 375 000 000	0	5 375 000 000	حسابات خاصة للخزينة
0	401 000 000	0	401 000 000	- اشتراكات و قروض صافية
0	4 974 000 000	0	4 974 000 000	- حسابات تحويل خاصة
27,4	266 051 000 000	57 202 000 000	208 849 000 000	المجموع العام للنفقات

الباب 99 : نفقات مشتركة ومختلفة  
 الفصل 03 : حسابات خاصة ، القروض ، مقدمات و الإشتراكات  
 تحت الفصل 01: حسابات تحويل خاصة  
 المادة 4 : حسابات تحويل خاصة  
 الفقرة 53 : حساب مراقبة الصيد

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
0	100 000	100 000

الفقرة 54 : التكوين و متابعة العمليات البترولية

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
0	100 000	100 000

الفقرة 55 : ترقية القطاع البترولي

قانون المالية الأصلي	قانون المالية المعدل	المجموع 2006
0	100 000	100 000

## بنود ميزانية التسيير

المبالغ المخصصة في  
قانون المالية المعدلالمبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل  
التغييرات

## رأسه الجمهورية

## الباب 01

## الفصل 14 ديوان رئيس الجمهورية

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية التسيير
692 817 000	195 000 000	497 817 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
42 817 000	15 000 000	27 817 000	المادة 1 شراء معدات، لوازم و اثاث مكتبي
23 213 000	7 500 000	15 713 000	البند 02 معدات مكتب
19 604 000	7 500 000	12 104 000	البند 07 وقود و زيوت
650 000 000	180 000 000	470 000 000	المادة 5 تكاليف نقل، مأموريات، ايجازات، تحويلات و غيرها
190 000 000	40 000 000	150 000 000	البند 05 تكاليف اعياد و حفلات
300 000 000	100 000 000	200 000 000	البند 10 تكاليف الميام و النقل الى الخارج
160 000 000	40 000 000	120 000 000	البند 33 تكاليف نفقات منزلية

## الوزارة الأولى

## الباب 03

## الفصل 06 المفتشية العامة للدولة

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية التسيير
37 000 000	6 000 000	31 000 000	الجزء 1 مخصصات، رواتب، اجور، علاوات
18 750 000	-250 000	19 000 000	المادة 1 رواتب الموظفين و اجور العقوديين
18 750 000	-250 000	19 000 000	البند 03 رواتب المتعاونين
18 250 000	6 250 000	12 000 000	المادة 4 اجور اخرى
18 250 000	6 250 000	12 000 000	البند 08 اعمال خاصة
35 675 000	-6 250 000	41 925 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
17 055 000	1 800 000	15 255 000	المادة 1 شراء معدات، لوازم و اثاث مكتبي
7 200 000	7 200 000	0	البند 01 لوازم مكتبية
1 500 000	-6 255 000	7 755 000	البند 02 معدات مكتب
8 355 000	855 000	7 500 000	البند 07 وقود و زيوت
1 068 000	-4 992 000	6 060 000	المادة 3 خدمات متنوعة
68 000	8 000	60 000	البند 03 اشتراكات
1 000 000	-5 000 000	6 000 000	البند 05 تعويضات لوسطاء و مخصصات
10 000 000	4 000 000	6 000 000	المادة 5 تكاليف نقل، مأموريات، ايجازات، تحويلات و غيرها
10 000 000	4 000 000	6 000 000	البند 03 تكاليف مأموريات
2 000 000	-1 740 000	3 740 000	المادة 6 صيانة و اصلاحات
2 000 000	-1 620 000	3 620 000	البند 03 صيانة و اصلاح تجهيزات
0	-120 000	120 000	البند 04 صيانة معدات معدنية
5 552 000	-5 318 000	10 870 000	المادة 9 احتياطات نفقات غير متوقعة
5 552 000	-5 318 000	10 870 000	البند 02 خد - غير متوقع

## الأمانة العامة للحكومة

## الباب 09

## الفصل 11 الرقابة المالية

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية التسيير
31 500 000	31 500 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات



المبالغ المخصصة في فئاتون المالية المعدل	التغيرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية التسيير
30 000 000	30 000 000	0	المادة 1 شراء معدات، لوازم و اثاث مكتبي
30 000 000	30 000 000	0	البند 99 مشتريات مختلفة
1 500 000	1 500 000	0	المادة 3 خدمات متنوعة
1 500 000	1 500 000	0	البند 26 مخصصات مختلفة
			الفصل 12 اللجنة المركزية للصفقات
4 570 000	-6 000 000	10 570 000	الجزء 1 مخصصات. رواتب، أجور، علاوات
4 570 000	-6 000 000	10 570 000	المادة 2 علاوات
4 570 000	-6 000 000	10 570 000	البند 05 علاوة المردودية
14 650 000	6 000 000	8 650 000	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
14 650 000	6 000 000	8 650 000	المادة 3 خدمات متنوعة
14 650 000	6 000 000	8 650 000	البند 26 مخصصات مختلفة
			الباب 11 الشؤون الخارجية والتعاون
			الفصل 01 الديوان
6 300 000	6 300 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
6 300 000	6 300 000	0	المادة 3 خدمات متنوعة
6 300 000	6 300 000	0	البند 26 مخصصات مختلفة
			الباب 15 الداخلية والبريد والمواصلات
			الفصل 01 الديوان
300 000 000	300 000 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
300 000 000	300 000 000	0	المادة 7 مصاريف مختلفة
300 000 000	300 000 000	0	البند 71 نظافة مدينة نواكشوط
			الباب 16 المالية
			الفصل 01 الديوان
700 000 000	700 000 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
700 000 000	700 000 000	0	المادة 7 مصاريف مختلفة
700 000 000	700 000 000	0	البند 26 نفقات صفقات
			الفصل 10 المديرية العامة للجمارك
180 000 000	180 000 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
180 000 000	180 000 000	0	المادة 7 مصاريف مختلفة
180 000 000	180 000 000	0	البند 99 نفقات عامة أخرى
			الباب 22 التنمية الريفية والبنية
			الفصل 01 الديوان
72 568 000	72 568 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات

المبالغ المخصصة في فانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في فانون المالية الاصل	بنود ميزانية التسيير
72 568 000	72 568 000	0	المادة 7 مصاريف مختلفة
29 068 000	29 068 000	0	البند 47 تكاليف الملتقيات و الورشات
43 500 000	43 500 000	0	البند 72 دعم المندوبيات
			الفصل 09 المندوبية الجهوية للحوض الشرقي
0	-7 000 000	7 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
0	-7 000 000	7 000 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-7 000 000	7 000 000	البند 02 صيانة و إصلاح تجهيزات تقنية
			الفصل 10 المندوبية الجهوية للحوض الغربي
0	-5 700 000	5 700 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
0	-5 700 000	5 700 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-5 700 000	5 700 000	البند 02 صيانة و إصلاح تجهيزات تقنية
			الفصل 11 المندوبية الجهوية للعصابة
0	-6 000 000	6 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
0	-6 000 000	6 000 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-6 000 000	6 000 000	البند 02 صيانة و إصلاح تجهيزات تقنية
			الفصل 12 المندوبية الجهوية لغورغول
0	-5 700 000	5 700 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
0	-5 700 000	5 700 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-5 700 000	5 700 000	البند 02 صيانة و إصلاح تجهيزات تقنية
			الفصل 13 المندوبية الجهوية للبراكنة
0	-6 000 000	6 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
0	-6 000 000	6 000 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-6 000 000	6 000 000	البند 02 صيانة و إصلاح تجهيزات تقنية
			الفصل 14 المندوبية الجهوية للترارزة
0	-4 000 000	4 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
0	-4 000 000	4 000 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-4 000 000	4 000 000	البند 02 صيانة و إصلاح تجهيزات تقنية
			الفصل 15 المندوبية الجهوية لادرار
0	-2 500 000	2 500 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
0	-2 500 000	2 500 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-2 500 000	2 500 000	البند 02 صيانة و إصلاح تجهيزات تقنية
			الفصل 17 المندوبية الجهوية لتفانغ
0	-3 400 000	3 400 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
0	-3 400 000	3 400 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية التسيير
0	-3 400 000	3 400 000	البند 02 صيانة و إصلاح تجهيزات تقنية الفصل 18 المندوبية الجهوية لتقديماغا
0	-2 200 000	2 200 000	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
0	-2 200 000	2 200 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-2 200 000	2 200 000	البند 02 صيانة و اصلاح تجهيزات تقنية الفصل 20 المندوبية الجهوية ليشيرى
0	-1 000 000	1 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
0	-1 000 000	1 000 000	المادة 6 صيانة و إصلاحات
0	-1 000 000	1 000 000	البند 02 صيانة و اصلاح تجهيزات تقنية الفصل 27 ادارة سياسات المتابعة و التقييم
0	-29 068 000	29 068 000	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
0	-29 068 000	29 068 000	المادة 3 خدمات متنوعة
0	-29 068 000	29 068 000	البند 26 مخصصات مختلفة الفصل 32 مديرية البنية
21 000 000	-182 000 000	203 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
21 000 000	-182 000 000	203 000 000	المادة 2 شراء معدات، لوازم و اثاث معين
0	-147 000 000	147 000 000	البند 15 مكافحة الحرائق
0	-12 000 000	12 000 000	البند 30 البذر الجوى
21 000 000	-23 000 000	44 000 000	البند 09 مشتريات مختلفة الفصل 33 مديرية و الاصلاح الريفي
244 000 000	111 000 000	133 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
244 000 000	111 000 000	133 000 000	المادة 3 خدمات متنوعة
244 000 000	111 000 000	133 000 000	البند 99 خدمات مختلفة
<b>الصحة والشؤون الاجتماعية</b>			<b>الباب 26</b>
			<b>الفصل 01 الديوان</b>
216 174 000	71 174 000	145 000 000	الجزء 4 إعانات و تحويلات جارية أخرى
216 174 000	71 174 000	145 000 000	المادة 2 إعانات لصالح مؤسسات عمومية
216 174 000	71 174 000	145 000 000	البند 12 مؤسسات عمومية أخرى الفصل 51 مديرية النشاطات الاجتماعية و الوصول للعلاج
100 000 000	50 000 000	50 000 000	الجزء 4 إعانات و تحويلات جارية أخرى
100 000 000	50 000 000	50 000 000	المادة 5 تحويلات جارية لصالح أسر
60 000 000	30 000 000	30 000 000	البند 05 مساعدات تمريض المساكين (م أ و)
40 000 000	20 000 000	20 000 000	البند 24 علاج و اغاثة الفقراء - مستشفى الشيخ زايد
<b>كتابة الدولة لشؤون المرأة</b>			<b>الباب 29</b>

المبالغ المخصصة في فانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في فانون المالية الاصل	بنود ميزانية التشغيل
			<b>الفصل 01 الديوان</b>
52 000 000	40 000 000	12 000 000	<b>الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات</b>
52 000 000	40 000 000	12 000 000	<b>المادة 3 خدمات متنوعة</b>
52 000 000	40 000 000	12 000 000	<b>البند 26 مخصصات مختلفة</b>
			<b>الباب 30 كتابة الدولة للحالة المدنية</b>
			<b>الفصل 01 الديوان</b>
46 000 000	16 000 000	0	<b>الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات</b>
16 000 000	16 000 000	0	<b>المادة 4 ماء، كهرباء، اتصالات</b>
16 000 000	16 000 000	0	<b>البند 03 هاتف و تكاليف اتصالات اخرى</b>
			<b>الباب 31 المفوضية المكلفة بحقوق الانسان وبمكافحة الفقر والدمج</b>
			<b>الفصل 01 الديوان</b>
30 000 000	30 000 000	0	<b>الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات</b>
30 000 000	30 000 000	0	<b>المادة 3 خدمات متنوعة</b>
30 000 000	30 000 000	0	<b>البند 26 مخصصات مختلفة</b>
			<b>الباب 36 مجلس جائزة شنتيظ</b>
			<b>الفصل 01 مجلس جائزة شنتيظ</b>
60 000 000	15 000 000	45 000 000	<b>الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات</b>
60 000 000*	15 000 000	45 000 000	<b>المادة 3 خدمات متنوعة</b>
60 000 000	15 000 000	45 000 000	<b>البند 37 نفقات تسيير لجنة جائزة شنتيظ</b>
			<b>الباب 39 محو الأمية والتوجيه الاسلامي والتعليم الأصلي</b>
			<b>الفصل 01 الديوان</b>
220 000 000	50 000 000	170 000 000	<b>الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات</b>
220 000 000	50 000 000	170 000 000	<b>المادة 3 خدمات متنوعة</b>
220 000 000	50 000 000	170 000 000	<b>البند 19 حملات محو الأمية</b>
			<b>الباب 40 المياه</b>
			<b>الفصل 01 الديوان</b>
25 500 000	0	25 500 000	<b>الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات</b>
11 000 000	3 000 000	8 000 000	<b>المادة 1 شراء معدات، لوازم و اثاث مكتبي</b>
5 500 000	2 500 000	3 000 000	<b>البند 01 نوازم مكتبية</b>
5 500 000	500 000	5 000 000	<b>البند 99 مشتريات مختلفة</b>
1 000 000	-2 500 000	3 500 000	<b>المادة 5 تكاليف نقل، ماموريات، إجازات، تحويلات و غيرها</b>
1 000 000	-2 500 000	3 500 000	<b>البند 02 تكاليف نقل و تحويلات</b>
13 500 000	-500 000	14 000 000	<b>المادة 6 صيانة و إصلاحات</b>

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية التسميير
100 000	100 000	0	البند 08 تكاليف النقل الجوي
4 300 000	4 300 000	0	المادة 6 صيانة وإصلاحات
1 000 000	1 000 000	0	البند 01 صيانة وإصلاح معدات المكاتب
3 000 000	3 000 000	0	البند 03 صيانة وإصلاح تجهيزات نقل
300 000	300 000	0	البند 04 صيانة معدات معلوماتية
			الفصل 02 مديرية حماية الطبيعة و المناظر
177 000 000	177 000 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
8 700 000	8 700 000	0	المادة 1 شراء معدات، لوازم و أثاث مكاتب
1 500 000	1 500 000	0	البند 02 معدات مكاتب
2 000 000	2 000 000	0	البند 07 وقود و زيوت
200 000	200 000	0	البند 08 أدوات تنظيف المباني
5 000 000	5 000 000	0	البند 99 مشتريات مختلفة
159 000 000	159 000 000	0	المادة 2 شراء معدات، لوازم و أثاث معين
147 000 000	147 000 000	0	البند 15 مكافحة الحرائق
12 000 000	12 000 000	0	البند 30 البذر الجوي
5 800 000	5 800 000	0	المادة 3 خدمات متنوعة
500 000	500 000	0	البند 03 اشتراكات
5 300 000	5 300 000	0	البند 26 مخصصات مختلفة
1 700 000	1 700 000	0	المادة 5 تكاليف نقل، مأموريات، إجازات، تحويلات و غيرها
1 700 000	1 700 000	0	البند 02 تكاليف نقل و تحويلات
1 800 000	1 800 000	0	المادة 6 صيانة وإصلاحات
400 000	400 000	0	البند 01 صيانة وإصلاح معدات المكاتب
1 000 000	1 000 000	0	البند 03 صيانة وإصلاح تجهيزات نقل
400 000	400 000	0	البند 04 صيانة معدات معلوماتية
			الفصل 03 مديرية السياسات
24 000 000	24 000 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
12 400 000	12 400 000	0	المادة 1 شراء معدات، لوازم و أثاث مكاتب
3 100 000	3 100 000	0	البند 02 معدات مكاتب
3 000 000	3 000 000	0	البند 07 وقود و زيوت
300 000	300 000	0	البند 08 أدوات تنظيف المباني
6 000 000	6 000 000	0	البند 99 مشتريات مختلفة
6 600 000	6 600 000	0	المادة 2 خدمات متنوعة
600 000	600 000	0	البند 03 اشتراكات
6 000 000	6 000 000	0	البند 26 مخصصات مختلفة
2 000 000	2 000 000	0	المادة 5 تكاليف نقل، مأموريات، إجازات، تحويلات و غيرها
2 000 000	2 000 000	0	البند 02 تكاليف نقل و تحويلات



المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية التسيير
23 900 000	23 900 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
<u>12 800 000</u>	<u>12 800 000</u>	0	المادة 1 شراء معدات، لوازم و اثاث مكتبي
3 000 000	3 000 000	0	البند 02 معدات مكتب
3 500 000	3 500 000	0	البند 07 وقود و زيوت
300 000	300 000	0	البند 08 أدوات تنظيف الميالي
6 000 000	6 000 000	0	البند 99 مشتريات مختلفة
<u>6 600 000</u>	<u>6 600 000</u>	0	المادة 3 خدمات متنوعة
600 000	600 000	0	البند 03 اشراكات
6 000 000	6 000 000	0	البند 26 مخصصات مختلفة
<u>2 000 000</u>	<u>2 000 000</u>	0	المادة 5 تكاليف نقل، ماموريات، ايجازات، تحويلات و غيرها
2 000 000	2 000 000	0	البند 02 تكاليف تنقل و تحويلات
<u>2 500 000</u>	<u>2 500 000</u>	0	المادة 6 صيانة و اصلاحات
500 000	500 000	0	البند 01 صيانة و اصلاح معدات المكاتب
1 500 000	1 500 000	0	البند 03 صيانة و اصلاح تجهيزات نقل
500 000	500 000	0	البند 04 صيانة معدات معلومية
			99 اليابا
			الفصل 01 مصاريف مشتركة و مفتلفة
7 193 276 000	4 993 276 000	2 200 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
<u>1 220 000 000</u>	<u>520 000 000</u>	<u>700 000 000</u>	المادة 5 تكاليف نقل، ماموريات، ايجازات، تحويلات و غيرها
650 000 000	250 000 000	400 000 000	البند 08 تكاليف النقل الجوي
570 000 000	270 000 000	300 000 000	البند 12 تكاليف الانسحاب و العلاجات
<u>5 973 276 000</u>	<u>4 473 276 000</u>	<u>1 500 000 000</u>	المادة 7 مصاريف مختلفة
2 900 000 000	1 400 000 000	1 500 000 000	البند 01 تغطية خسارة الصرف
3 073 276 000	3 073 276 000	0	البند 99 نفقات عامة اخرى
<u>2 172 526 000</u>	<u>1 460 000 000</u>	<u>712 526 000</u>	الجزء 4 إعانات و تحويلات جارية أخرى
<u>2 172 526 000</u>	<u>1 460 000 000</u>	<u>712 526 000</u>	المادة 2 إعانات لصالح مؤسسات عمومية
2 172 526 000	1 460 000 000	712 526 000	البند 21 ارضدة
			الفصل 02 اعباء الديون العامة
17 067 000 000	-333 000 000	17 400 000 000	الجزء 3 تسديد الفوائد
<u>8 234 000 000</u>	<u>434 000 000</u>	<u>7 800 000 000</u>	المادة 1 دين داخلي
8 234 000 000	434 000 000	7 800 000 000	البند 01 ديون خارجية
<u>8 833 000 000</u>	<u>-767 000 000</u>	<u>9 600 000 000</u>	المادة 2 دين خارجي
8 833 000 000	-767 000 000	9 600 000 000	البند 01 ديون داخلية

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية الاستثمار
			<b>الباب 17</b>
			<b>الفصل 01 الديوان</b>
			<b>فصل فب:02 دعم قدرات وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية</b>
160 000 000	100 000 000	60 000 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
160 000 000	100 000 000	60 000 000	<b>المادة 9</b> تمويلات اخرى
160 000 000	100 000 000	60 000 000	<b>البند 01</b> منفرقات و متنوعات
			<b>فصل فب:03 مشروع دعم تسيير الموارد</b>
23 000 000	23 000 000	0	<b>الجزء 2</b> نفقات على السلع والخدمات
23 000 000	23 000 000	0	<b>المادة 3</b> خدمات متنوعة
23 000 000	23 000 000	0	<b>البند 09</b> اخرى مختلفة
100 000 000	100 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
50 000 000	50 000 000	0	<b>المادة 6</b> دراسات، رقابة و بحوث
50 000 000	50 000 000	0	<b>البند 01</b> دراسات
50 000 000	50 000 000	0	<b>المادة 9</b> تمويلات اخرى
50 000 000	50 000 000	0	<b>البند 01</b> منفرقات و متنوعات
			<b>الفصل 03</b> مديرية البرمجة و الدراسات
			<b>فصل فب:04</b> الاحتياطات العامة لميزانية الاستثمار المدعمة
2 373 770 000	777 250 000	1 596 520 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
2 373 770 000	777 250 000	1 596 520 000	<b>المادة 9</b> تمويلات اخرى
2 373 770 000	777 250 000	1 596 520 000	<b>البند 01</b> منفرقات و متنوعات
			<b>الفصل 60</b> الوكالة الموريتانية لتنفيذ الأشغال ذات النفع العام
			<b>فصل فب:03</b> بناء وإصلاح المباني الإدارية/برنامج التشغيل المكثف لليد العاملة
1 369 400 000	169 400 000	1 200 000 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
1 369 400 000	169 400 000	1 200 000 000	<b>المادة 8</b> تشييد مباني
1 369 400 000	169 400 000	1 200 000 000	<b>البند 01</b> تشييد بنايات
			<b>الفصل 61</b> إدارة مشروع التهذيب و التكوين
			<b>فصل فب:13</b> برنامج تطوير قطاع التهذيب: تطوير نوعية و أداء التعليم العالي
825 000 000	625 000 000	200 000 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
825 000 000	625 000 000	200 000 000	<b>المادة 8</b> تشييد مباني
825 000 000	625 000 000	200 000 000	<b>البند 01</b> تشييد بنايات
			<b>الفصل 69</b> خاية تنسيق برنامج التنمية الحضرية
			<b>فصل فب:02</b> برنامج التندية الحضرية المرحلة الأولى
247 000 000	177 000 000	70 000 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
247 000 000	177 000 000	70 000 000	<b>المادة 9</b> تمويلات اخرى
247 000 000	177 000 000	70 000 000	<b>البند 01</b> منفرقات و متنوعات
			<b>فصل فب:03</b> برنامج التنمية الحضرية/تهيئة هي الاطفال به باطمة الميناء



المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية الاستثمار
262 000 000	62 000 000	200 000 000	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
<u>262 000 000</u>	<u>62 000 000</u>	<u>200 000 000</u>	المادة 8 تشييدمباني
262 000 000	62 000 000	200 000 000	البند 01 تشييد بناءات
500 000 000	100 000 000	400 000 000	فصل فـا 05 برنامج التنمية الحضرية/بناء مساكن شعبية -تويزه
<u>500 000 000</u>	<u>100 000 000</u>	<u>400 000 000</u>	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
500 000 000	100 000 000	400 000 000	المادة 8 تشييدمباني
500 000 000	100 000 000	400 000 000	البند 01 تشييد بناءات
140 000 000	140 000 000	0	فصل فـا 06 برنامج التنمية الحضرية/تكملة شبكة طرق مدينة ازويرات (2 كلم)
<u>140 000 000</u>	<u>140 000 000</u>	<u>0</u>	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
140 000 000	140 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى
140 000 000	140 000 000	0	البند 02 استثمارات اخرى
			الفصل 76 وحدة تنسيق مشروع دعم قدرات القطاع العمومي
60 000 000	40 000 000	20 000 000	فصل فـا 02 مشروع دعم قدرات القطاع العمومي
<u>60 000 000</u>	<u>40 000 000</u>	<u>20 000 000</u>	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
60 000 000	40 000 000	20 000 000	المادة 6 دراسات، رقابة و بحوث
60 000 000	40 000 000	20 000 000	البند 01 دراسات
			الفصل 77 المركز الموريتاني لتحليل السياسات
35 000 000	20 000 000	15 000 000	فصل فـا 02 دعم القدرات المؤسسية للمركز الموريتاني لتحليل السياسات
<u>35 000 000</u>	<u>20 000 000</u>	<u>15 000 000</u>	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
35 000 000	20 000 000	15 000 000	المادة 6 دراسات، رقابة و بحوث
35 000 000	20 000 000	15 000 000	البند 01 دراسات
			الفصل 78 وكالة التنمية الحضرية
85 000 000	5 000 000	80 000 000	فصل فـا 02 برنامج التنمية الحضرية/الدعم المؤسسي لوكالة التنمية الحضرية
<u>85 000 000</u>	<u>5 000 000</u>	<u>80 000 000</u>	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
85 000 000	5 000 000	80 000 000	المادة 3 خدمات متنوعة
85 000 000	5 000 000	80 000 000	البند 09 اخرى مختلفة
<b>الصيد والإقتصاد البحري</b>			<b>الباب 19</b>
			الفصل 01 الديوان
500 000 000	500 000 000	0	فصل فـا 02 ترقية الصيد التقليدي
<u>500 000 000</u>	<u>500 000 000</u>	<u>0</u>	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
500 000 000	500 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى
500 000 000	500 000 000	0	البند 02 استثمارات اخرى
<b>التجهيز والنقل</b>			<b>الباب 21</b>
			الفصل 01 الديوان
510 000 000	150 000 000	360 000 000	فصل فـا 05 صندوق الدراسات
			الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية الاستثمار
510 000 000	150 000 000	360 000 000	المادة 6 دراسات، رقابة و بحوث
510 000 000	150 000 000	360 000 000	المادة 01 دراسات
			الفصل 03 مديرية الاشغال العمومية
			فصل فب 09 أمنةل ومراقبة طريق الشواكشوط - النواذيبو
223 000 000	23 000 000	200 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
223 000 000	23 000 000	200 000 000	المادة 8 تشييدمباني
223 000 000	23 000 000	200 000 000	المادة 01 تشييد بنايات
			فصل فب 19 إستصلاح ممر نكراج لخمطر
0	-224 000 000	224 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
0	-224 000 000	224 000 000	المادة 8 تشييدمباني
0	-224 000 000	224 000 000	المادة 01 تشييد بنايات
			فصل فب 25 إنشاء طريق روصو- بوكي
591 000 000	331 000 000	260 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
591 000 000	331 000 000	260 000 000	المادة 8 تشييدمباني
591 000 000	331 000 000	260 000 000	المادة 01 تشييد بنايات
			فصل فب 26 توسعة مضار كينجيدية
0	-250 000 000	250 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
0	-250 000 000	250 000 000	المادة 8 تشييدمباني
0	-250 000 000	250 000 000	المادة 01 تشييد بنايات
			فصل فب 28 عمليات فك العزلة
0	-350 000 000	350 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
0	-350 000 000	350 000 000	المادة 8 تشييدمباني
0	-350 000 000	350 000 000	المادة 01 تشييد بنايات
			فصل فب 29 إنشاء طريق كيفة- بومديد
720 000 000	420 000 000	300 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
720 000 000	420 000 000	300 000 000	المادة 8 تشييدمباني
720 000 000	420 000 000	300 000 000	المادة 01 تشييد بنايات
			فصل فب 33 ترميم مطار النواذيبو
600 000 000	-100 000 000	700 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
600 000 000	-100 000 000	700 000 000	المادة 8 تشييدمباني
600 000 000	-100 000 000	700 000 000	المادة 01 تشييد بنايات
			فصل فب 35 إنشاء جسر متعدد المنصالب في صالكرافة
0	-120 000 000	120 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
0	-120 000 000	120 000 000	المادة 8 تشييدمباني
0	-120 000 000	120 000 000	المادة 01 تشييد بنايات
			فصل فب 36 إصلاح وترميم مراسي جبارة روصو
60 000 000	-90 000 000	150 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
60 000 000	-90 000 000	150 000 000	المادة 8 تشييدمباني

المبالغ المخصصة في فانون المالية المعدل	التغييرات	مبلغ مخصصة في فانون المالية الاصل	بنود ميزانية الاستثمار
60 000 000	-90 000 000	150 000 000	البند 01 تشييد بنايات
			فصل ف 37 متابعة/ ورقابة أعمال صيانة الطرق
91 000 000	-9 000 000	100 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
91 000 000	-9 000 000	100 000 000	المادة 6 دراسات، رقابة و بحوث
91 000 000	-9 000 000	100 000 000	البند 01 دراسات
			فصل ف 38 الطريق الرابط بين محوري الطرق شمال انواكشوط
650 000 000	250 000 000	400 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
650 000 000	250 000 000	400 000 000	المادة 8 تشييد مباني
650 000 000	250 000 000	400 000 000	البند 01 تشييد بنايات
			فصل ف 39 طريق روصو - لكصبية
1 000 000 000	1 000 000 000	0	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
1 000 000 000	1 000 000 000	0	المادة 8 تشييد مباني
1 000 000 000	1 000 000 000	0	البند 01 تشييد بنايات
			الباب 22 التنمية الريفية والبيئة
			الفصل 30 إدارة البيطرة
			فصل ف 02 تسيير المراعي وتطوير التنمية الحيوانية
20 000 000	15 000 000	5 000 000	الجزء 1 مخصصات، رواتب، أجور، علاوات
20 000 000	15 000 000	5 000 000	المادة 6 مستخدمون محليون
20 000 000	15 000 000	5 000 000	البند 02 عقود
7 000 000	5 000 000	2 000 000	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات
7 000 000	5 000 000	2 000 000	المادة 3 خدمات متنوعة
7 000 000	5 000 000	2 000 000	البند 09 أخرى مختلفة
50 000 000	40 000 000	10 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
50 000 000	40 000 000	10 000 000	المادة 9 تمويلات أخرى
50 000 000	40 000 000	10 000 000	البند 01 متفرقات و متنوعات
			الفصل 33 مديريةة و الإصلاح الريفي
			فصل ف 05 برنامج تدعيم السدود
190 000 000	40 000 000	150 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
190 000 000	40 000 000	150 000 000	المادة 8 تشييد مباني
190 000 000	40 000 000	150 000 000	البند 01 تشييد بنايات
			فصل ف 06 برنامج تدعيم السدود
140 000 000	140 000 000	0	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
140 000 000	140 000 000	0	المادة 8 تشييد مباني
140 000 000	140 000 000	0	البند 01 تشييد بنايات
			الفصل 60 الشركة الوطنية للتنمية الريفية
			فصل ف 14 مشروع الزراعة الفيضية في مقامة المرحلة 3
133 000 000	133 000 000	0	الجزء 2 نفقات على السلع و الخدمات

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بشروط ميزانية الاستثمار
133 000 000	133 000 000	0	المادة 3 خدمات متنوعة
133 000 000	133 000 000	0	البند 09 اخرى مختلفة
<b>الصحة والشؤون الاجتماعية</b>			<b>الباب 26</b>
			<b>الفصل 01</b> الديوان
			<b>فصل فـ 24</b> تحضير مشروع دعم الصحة والتغذية/ فرع الصحة
23 500 000	17 000 000	6 500 000	الجزء 2 نفقات على السلع والخدمات
23 500 000	17 000 000	6 500 000	المادة 3 خدمات متنوعة
23 500 000	17 000 000	6 500 000	البند 09 اخرى مختلفة
			<b>فصل فـ 25</b> بناء ستة عشر مركزا صحيا في ولاية الحوض الغربي
124 000 000	124 000 000	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
124 000 000	124 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى
124 000 000	124 000 000	0	البند 02 استثمارات اخرى
			<b>فصل فـ 26</b> اقتناء مولدات كهربائية للمستشفيات
147 000 000	147 000 000	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
147 000 000	147 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى
147 000 000	147 000 000	0	البند 01 متفرقات و متنوعات
			<b>فصل فـ 27</b> برنامج تكوين
30 000 000	30 000 000	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
30 000 000	30 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى
30 000 000	30 000 000	0	البند 02 استثمارات اخرى
			<b>الفصل 22</b> مركز الامراض العقلية والعصبية
			<b>فصل فـ 02</b> اقتناء تجهيزات للمركز الوطني العصبية والعقلية
60 000 000	60 000 000	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
60 000 000	60 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى
60 000 000	60 000 000	0	البند 01 متفرقات و متنوعات
<b>كتابة الدولة لشؤون المرأة</b>			<b>الباب 29</b>
			<b>الفصل 01</b> الديوان
			<b>فصل فـ 02</b> مشروع دعم الصحة والتغذية/ فرع التغذية
8 900 000	8 500 000	3 400 000	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
8 900 000	5 500 000	3 400 000	المادة 9 تمويلات اخرى
8 900 000	5 500 000	3 400 000	البند 01 متفرقات و متنوعات
<b>المفوضية المكلفة بحقوق الانسان وبمكافحة الفقر وبالدمج</b>			<b>الباب 31</b>
			<b>الفصل 07</b> ادارة مكافحة الفقر
			<b>فصل فـ 03</b> برنامج العمل الوطني لادوية مكافحة الفقر
400 000 000	350 000 000	50 000 000	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
400 000 000	350 000 000	50 000 000	المادة 9 تمويلات اخرى

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بندود ميزانية الاستثمار
400 000 000	350 000 000	50 000 000	البند 01 متفرقات و متنوعات
			فصل فب 04 مشروع الصحة الإيجابية (الفئات الأكثر فقرا)
5 000 000	5 000 000	0	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك اخرى
5 000 000	5 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى
5 000 000	5 000 000	0	البند 02 استثمارات اخرى
<b>الثقافة و الشبيبة و الرياضة</b>			<b>الباب 37</b>
<b>الفصل 01 الديوان</b>			
			فصل فب 07 تنظيم نشاطات ترفيهية
50 000 000	50 000 000	0	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك اخرى
50 000 000	50 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى
50 000 000	50 000 000	0	البند 02 استثمارات اخرى
<b>الفصل 04 مديرية المتاحف و المكتبات</b>			
			فصل فب 02 دعم المكتبة الوطنية و المتاحف
41 000 000	6 000 000	35 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك اخرى
41 000 000	6 000 000	35 000 000	المادة 9 تمويلات اخرى
41 000 000	6 000 000	35 000 000	البند 01 متفرقات و متنوعات
<b>الوظيفة العمومية و الشغل</b>			<b>الباب 38</b>
<b>الفصل 11 مديرية التشغيل</b>			
			فصل فب 02 دراسة حول اليد العاملة الاجنبية
26 150 000	26 150 000	0	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك اخرى
26 150 000	26 150 000	0	المادة 6 دراسات، رقابة و بحوث
26 150 000	26 150 000	0	البند 01 دراسات
<b>الفصل 60 الوكالة الوطنية لترقية تشغيل الشباب</b>			
			فصل فب 02 ترقية تشغيل الشباب/الوكالة الوطنية لترقية تشغيل الشباب
730 000 000	150 000 000	580 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك اخرى
730 000 000	150 000 000	580 000 000	المادة 9 تمويلات اخرى
730 000 000	150 000 000	580 000 000	البند 01 متفرقات و متنوعات
<b>محو الأمية و التوجيه الاسلامي و التعليم الأصلي</b>			<b>الباب 39</b>
<b>الفصل 01 الديوان</b>			
			فصل فب 03 بناء مراكز تكوين في اطار و النعمة
297 000 000	200 000 000	97 000 000	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك اخرى
297 000 000	200 000 000	97 000 000	المادة 8 تشييد مباني
297 000 000	200 000 000	97 000 000	البند 01 تشييد بناءات
			فصل فب 08 بناء و تجهيز المؤسسة الوطنية للاوقاف
30 000 000	30 000 000	0	الجزء 6 اقتناء أملاك ثابتة و أملاك اخرى
30 000 000	30 000 000	0	المادة 9 تمويلات اخرى

المبالغ المخصصة في فاتون المالية المعدل	المبالغ المخصصة في فاتون المالية الاصل	التغيرات	المبالغ المخصصة في فاتون المالية المعدل	بنود ميزانية الاستثمار
30 000 000	30 000 000	0	0	البند 01 متفرقات و متنوعات
20 000 000	20 000 000	0	0	فصل فـ 09 دعم تجهيز و ترميم المساجد
20 000 000	20 000 000	0	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
20 000 000	20 000 000	0	0	المادة 9 تمويلات اخرى
20 000 000	20 000 000	0	0	البند 01 متفرقات و متنوعات
5 000 000	5 000 000	0	0	فصل فـ 10 احصاء و تجهيز المحاضر
5 000 000	5 000 000	0	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
5 000 000	5 000 000	0	0	المادة 9 تمويلات اخرى
5 000 000	5 000 000	0	0	البند 01 متفرقات و متنوعات
15 000 000	15 000 000	0	0	فصل فـ 11 بناء و تجهيز مراكز لسمو الامية الوظيفية بتكجة و عيضة
15 000 000	15 000 000	0	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
15 000 000	15 000 000	0	0	المادة 8 تشييد مهياتي
15 000 000	15 000 000	0	0	البند 01 تشييد بناءات
				الفصل 06 مديرية التخطيط و الاجضاء و التعاون
				فصل فـ 02 مشروع دعم محو الامية في المناطق الأكثر فقرا
44 000 000	9 000 000	35 000 000	35 000 000	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
44 000 000	9 000 000	35 000 000	35 000 000	المادة 9 تمويلات اخرى
44 000 000	9 000 000	35 000 000	35 000 000	البند 01 متفرقات و متنوعات
				الفصل 60 مركز التكوين المهني لخريجي المحاضر
				فصل فـ 02 اقتناء تجهيزات لمركز التكوين المهني لخريجي المحاضر
18 000 000	18 000 000	0	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
18 000 000	18 000 000	0	0	المادة 9 تمويلات اخرى
18 000 000	18 000 000	0	0	البند 01 متفرقات و متنوعات
				الباب 40 المياه
				الفصل 01 الديوان
				فصل فـ 02 تحضير مشروع المياه العمول من الوكالة الفرنسية للتنمية
66 000 000	66 000 000	0	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
66 000 000	66 000 000	0	0	المادة 9 تمويلات اخرى
66 000 000	66 000 000	0	0	البند 01 متفرقات و متنوعات
				فصل فـ 03 دعم لتنسيق مشروع قطاع المياه/البنك الافريقي للتنمية
7 000 000	7 000 000	0	0	الجزء 6 اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
7 000 000	7 000 000	0	0	المادة 9 تمويلات اخرى
7 000 000	7 000 000	0	0	البند 01 متفرقات و متنوعات
				فصل فـ 04 برنامج التسيير المتدريج لمصادر المياه / منظمة استثمار نهر السينغال
175 200 000	175 200 000	0	0	الجزء 6 اعلانات و تحويلات تجارية اخرى
175 200 000	175 200 000	0	0	المادة 5 تحويلات تجارية لصالح البحر
175 200 000	175 200 000	0	0	البند 09 اعلانات اخرى

المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل	بنود ميزانية الاستثمار
			<b>الفصل 02</b> مديرية المياه
			<b>فصل ف 04</b> تزويد المراكز الثانوية في كوركول وكيدماغا بالماء الشروب
40 000 000	30 000 000	10 000 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
40 000 000	30 000 000	10 000 000	<b>المادة 8</b> تشييدمباني
40 000 000	30 000 000	10 000 000	<b>البند 01</b> تشييد بنايات
			<b>فصل ف 05</b> مياه الامل
40 000 000	40 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
40 000 000	40 000 000	0	<b>المادة 3</b> شبكات
40 000 000	40 000 000	0	<b>البند 01</b> شبكات ضخ المياه
			<b>فصل ف 06</b> البرنامج الخاص بالمياه 2006
250 000 000	250 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
250 000 000	250 000 000	0	<b>المادة 9</b> تمويلات اخرى
250 000 000	250 000 000	0	<b>البند 01</b> متفرقات و متنوعات
			<b>الفصل 04</b> مديرية الصرف الصحي
			<b>فصل ف 02</b> تجهيز وحدة تسيير الصرف الصحي لمدينة انواكشوط
188 000 000	188 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
188 000 000	188 000 000	0	<b>المادة 9</b> تمويلات اخرى
188 000 000	188 000 000	0	<b>البند 01</b> متفرقات و متنوعات
			<b>فصل ف 03</b> شراء صهريج سحب مياه
200 000 000	200 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
200 000 000	200 000 000	0	<b>المادة 9</b> تمويلات اخرى
200 000 000	200 000 000	0	<b>البند 02</b> استثمارات اخرى
			<b>الفصل 67</b> الوكالة الوطنية لمياه الشرب
			<b>فصل ف 04</b> ترميم وتوسعة شبكات المياه الصالحة للشرب/الوكالة الوطنية للمياه الالحة للشرب
100 000 000	100 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
100 000 000	100 000 000	0	<b>المادة 3</b> شبكات
100 000 000	100 000 000	0	<b>البند 01</b> شبكات ضخ المياه
			<b>الفصل 68</b> الشركة الوطنية للمياه
			<b>فصل ف 03</b> تزويد مدينة امبود بالماء الشروب
50 000 000	25 000 000	25 000 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
50 000 000	25 000 000	25 000 000	<b>المادة 8</b> تشييدمباني
50 000 000	25 000 000	25 000 000	<b>البند 01</b> تشييد بنايات
			<b>فصل ف 05</b> دعم شبكة المياه الصالحة للشرب في تجكجة
110 000 000	110 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء املاك ثابتة و املاك اخرى
110 000 000	110 000 000	0	<b>المادة 3</b> شبكات
110 000 000	110 000 000	0	<b>البند 01</b> شبكات ضخ المياه
			<b>الفصل 70</b> وحدة تنسيق مشروع افضوط الساحلي

المبالغ المخصصة في فانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في فانون المالية الاصل	بنود ميزانية الاستثمار
			<b>فصل ف 02</b> تزويد النواكشوط بالماء الشروب انطلاقا من أقطوط الساحلي
1 150 000 000	-350 000 000	1 500 000 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
<u>1 150 000 000</u>	<u>-350 000 000</u>	<u>1 500 000 000</u>	<b>المادة 8</b> تشييد مباني
1 150 000 000	-350 000 000	1 500 000 000	<b>البند 01</b> تشييد بنايات
			<b>الفصل 71</b> الشركة الوطنية لحفر الابار
			<b>فصل ف 02</b> اقتناء ورشة حفر / الشركة الوطنية للحفر والابار
450 000 000	450 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
<u>450 000 000</u>	<u>450 000 000</u>	<u>0</u>	<b>المادة 9</b> تمويلات أخرى
450 000 000	450 000 000	0	<b>البند 01</b> متفرقات و متنوعات
			<b>الباب 42</b> التعليم العالي و البحث العلمي
			<b>الفصل 01</b> الديوان
			<b>فصل ف 03</b> تكوين التقني و المهني
10 000 000	10 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
<u>10 000 000</u>	<u>10 000 000</u>	<u>0</u>	<b>المادة 9</b> تمويلات أخرى
10 000 000	10 000 000	0	<b>البند 01</b> متفرقات و متنوعات
			<b>الفصل 15</b> مفتشية التعليم العالي و البحث العلمي
			<b>فصل ف 02</b> دراسة و قاعدة معطومات للمفتشية العامة لوزارة التكوين العالي و البحث العلمي
31 500 000	31 500 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
<u>31 500 000</u>	<u>31 500 000</u>	<u>0</u>	<b>المادة 9</b> تمويلات أخرى
31 500 000	31 500 000	0	<b>البند 01</b> متفرقات و متنوعات
			<b>الباب 43</b> الإتصال
			<b>الفصل 60</b> المطبعة الوطنية
			<b>فصل ف 03</b> ترمم مباني المطبعة الوطنية
77 000 000	77 000 000	0	<b>الجزء 6</b> اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
<u>77 000 000</u>	<u>77 000 000</u>	<u>0</u>	<b>المادة 8</b> تشييد مباني
77 000 000	77 000 000	0	<b>البند 01</b> تشييد بنايات
			<b>الفصل 61</b> الوكالة الموريتانية للاتباء
			<b>فصل ف 02</b> تنفيذ الخطة الخمسية لتطوير الوكالة الموريتانية للاتباء
160 000 000	80 000 000	80 000 000	<b>الجزء 6</b> اقتناء أملاك ثابتة و أملاك أخرى
<u>160 000 000</u>	<u>80 000 000</u>	<u>80 000 000</u>	<b>المادة 9</b> تمويلات أخرى
160 000 000	80 000 000	80 000 000	<b>البند 01</b> متفرقات و متنوعات
			<b>الباب 99</b> النفقات المشتركة
			<b>الفصل 04</b> إهلاك الدين
			<b>فصل ف 02</b> استهلاك الدين
40 250 000 000	23 750 000 000	16 500 000 000	<b>الجزء 8</b> اهلاك الدين
<u>40 250 000 000</u>	<u>23 750 000 000</u>	<u>16 500 000 000</u>	<b>المادة 2</b> اهلاك الديون



المبالغ المخصصة في قانون المالية المعدل	التغييرات	المبالغ المخصصة في قانون المالية الاصل
17 100 000 000	600 000 000	16 500 000 000
23 150 000 000	23 150 000 000	0

بنود ميزانية الاستثمار

البند 01 إهلاك الدين العمومي

البند 02 إهلاك الدين الداخلي

IV - إعلانات

وصل رقم 720 صادر بتاريخ 3 يونيو 2000 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: " المبادرة من أجل تنمية لعصابة" يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد الداه ولد عبد الجليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوده اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: أهداف تنمية مدة صلاحية الجمعية: غير محددة مقر الجمعية: كيفه تشكيلة الهيئة التنفيذية: الرئيس: الناج ولد بكير منسق الأنشطة: محمد ولد بلال المسير: مولاي الزين ولد سيد محمد.

وصل رقم 0233 صادر بتاريخ 19 يونيو 2006 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: رابطة آباء التلاميذ في كيفه يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوده اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: تهييبية مدة صلاحية الجمعية: غير محددة مقر الجمعية: كيفه تشكيلة الهيئة التنفيذية: الرئيس: بكير ولد اسماعيل الأمين العامة: المصطفى ولد عاشور أمين المالية: محمد ولد الشيخ

وصل رقم 0130 صادر بتاريخ 29 نوفمبر 2005/ يقضي بالإعلان عن تغييرات جمعية تسمى: هيئة الجامع الكبير بانواكشوط. يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوده اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل

تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات. تشكيلة الهيئة التنفيذية الجديدة:

الرئيس الشرفي: يداه ولد البصيري الرئيس: أحمد ولد لمرابط أمين المالية: محمد صالح ولد عبد الله

وصل رقم 0051 صادر بتاريخ 02 فبراير 2006/ يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية أمومة بلا أمراض.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوده اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة أهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية: النعمة تشكيلة الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: عيش بنت حجب الأمينة العامة: أم البنين بنت شيخن أمين المالية: سليمان ولد المين

وصل رقم 0311 صادر بتاريخ 11 أغسطس 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية مكافحة الأمراض الوبائية في موريتانيا

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوده اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة أهداف الجمعية: صحية

مقر الجمعية: انواكشوط تشكيلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: بناه ولد محمد محمود الأمين العامة: عدي ولد سيدي أمينة المالية: جميلة بنت الحسن

وصل رقم 276 صادر بتاريخ 19 دجمبر 2005 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: منظمة الأصالة والتنمية في وجه التحديات المعاصرة

ووصل رقم 0297 الصادر بتاريخ 09 أغسطس 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية التعاون الإجتماعي والتنمية الموريتانية.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

أهداف الجمعية: تنمية

مقر الجمعية: كيفة

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد يحظيه ولد سيد عبد الله

الأمين العام: الطاهر ولد سيد العين

أمين المالية: سيد محمد ولد العربي

ووصل رقم 0244 الصادر بتاريخ 21 يوليو 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: رابطة مسارية الفجر والتنمية القاعدية بالناكش ويسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

أهداف الجمعية: إجتماعية

مقر الجمعية: الواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: دهمود ولد الباتي

الأمين العام: فاطمة بنت حمود

أمين المالية: أحمد قبل ولد الباتي

ووصل رقم 0329 الصادر بتاريخ 15 أغسطس 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: سفارة الإنتراق الأعمال الثورية

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

أهداف الجمعية: ثقافية

مقر الجمعية: لعيون

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: مريم بنت براهيم

الأمين العام: الشيخ أحمد بن القاسم

أمينة المالية: سلم نان بنت محمد

ووصل رقم 0299 الصادر بتاريخ 9 أغسطس 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: الشبكة الوطنية للتنمية البشرية

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

أهداف الجمعية: تنمية

مقر الجمعية: الواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: مريم بنت أحمد عيش

الأمينة العامة: السالكة بنت اسنيد

أمينة المالية: ينصرها بنت محمد محمود

ووصل رقم 0199 الصادر بتاريخ 16 يونيو 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية النساء للتنمية والصحة

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

مقر الجمعية: الواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: أم نعموت بنت محمد مولود

الأمينة العامة: فائق امانو كيسي

أمين المالية: محمد عبد الله ولد محمد حمود

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973

ويجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة  
أهداف الجمعية: تنمية مقر الجمعية: انواكشوط  
تشكلت الهيئة التنفيذية: الرئيس: د/ محمد المختار ولد المصطفى الأمين العام: لمهاب ولد يوسف أمين المالية: المصطفى ولد البشير

وصل رقم 0287 صادر بتاريخ 25 يوليو 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية الفتح للمساعدة الإنسانية ومحاربة الهجرة السرية

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973

ويجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة  
أهداف الجمعية: إنسانية مقر الجمعية: انواكشوط  
تشكلت الهيئة التنفيذية: الرئيس: محمد ولد أمبوخو الأمين العام: الشيخ إبراهيم ولد أحمد أمين المالية: أحمد سالم ولد محمد

وصل رقم 0283 صادر بتاريخ 9 أغسطس 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: منظمة البنية والتنمية الجماعية يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة  
أهداف الجمعية: تنمية مقر الجمعية: انواكشوط  
تشكلت الهيئة التنفيذية: الرئيسة: مريم منت المعطي ولد البوساتي

أهداف الجمعية: اجتماعية مقر الجمعية: انواكشوط  
تشكلت الهيئة التنفيذية: الرئيس: محمد سالم ولد باح الأمين العام: عبد الله ولد محمد أمين المالية: لالة منت محمد ولد محمد المختار

وصل رقم 0325 صادر بتاريخ 18 أغسطس 2006 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية ترقية و تأطير المجموعات الرياضية للقبيلة

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة  
أهداف الجمعية: تنمية مقر الجمعية: انواكشوط  
تشكلت الهيئة التنفيذية: الرئيس: بوناس ولد إبراهيم الأمين العام: عزه منت الحتيق مينة المالية: مريم منت زيد

وصل رقم 0313 صادر بتاريخ 11 أغسطس 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: منظمة نزيه المكافحة للفقر والسيادة

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة  
أهداف الجمعية: صحية مقر الجمعية: انواكشوط  
تشكلت الهيئة التنفيذية: الرئيسة: أمينة منت بلا الأمين العام: البتول منت عبد الله أمين المالية: خدي منت الحسن.

وصل رقم 0324 صادر بتاريخ 18 أغسطس 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية لرفاه الحيوانات

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

الأمين العامة: سيدي أحمد ولد عطاي  
أمين المالية: محمد المعطي ولد سيد أحمد

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة  
أهداف الجمعية: تنمية

مقر الجمعية: سيلباب

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: المختار ولد محمد محمود

الأمين العامة: محمد فاضل جوب

أمين المالية: محمد المختار ولد محمد محمود

وصل رقم 0268 صادر بتاريخ 9 أغسطس 2006 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: النجاح المحاربة للفقر والامية

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

أهداف الجمعية: تنمية

مقر الجمعية: انواذيب

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: امنة منت معطل

الأمين العامة: ابراهيم ولد انل

أمين المالية: موسى ولد أعبيد

وصل رقم 318 صادر بتاريخ 10 أغسطس 2006 / يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: تحالف المنظمات غير الحكومية الموريتانية لصالح الطفولة.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

أهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: أحمد ولد سيدي محمد

الأمين العامة: امنة منت المختار

أمين المالية: أحمد ولد بد

وصل رقم 0027 صادر بتاريخ 9 أغسطس 2006 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: المنظمة الوطنية للسد الأخضر.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

أهداف الجمعية: تنمية

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد الأمين ولد حيمود

الأمين العامة: محمد أمبارك ولد أحمد مصلوحي

أمين المالية: حمادي ولد سيديا

وصل رقم 276 صادر بتاريخ 09 أغسطس 2006 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: النظرة الوطنية للتدخل الانساني.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

أهداف الجمعية: انساني

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد الهيب ولد باب

الأمين العامة: امنة منت سيدي

أمين المالية: توت بنت أحمد خليفه.

وصل رقم 035 صادر بتاريخ 18 يناير 2006 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية نجدة الجوع.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات محمد أحمد ولد محمد الأمين بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

ملاحظات	ملاحظات	ملاحظات
ملاحظات	ملاحظات	ملاحظات
ملاحظات	ملاحظات	ملاحظات
ملاحظات	ملاحظات	ملاحظات
ملاحظات	ملاحظات	ملاحظات
ملاحظات	ملاحظات	ملاحظات
ملاحظات	ملاحظات	ملاحظات

نائب مدير المديرية العامة للتحرير بدمشق والشريعة والناسخ  
**الوزارة الأولى**